

من المدير العام للدراسات والتشريع الجبائي

إلى

09/01/2024

N° 42

الموضوع: حول تطبيق أحكام الفصل 69 من قانون المالية لسنة 2024

المرجع: مكتوبكم عدد 229-30300-08-2023 بتاريخ 28 ديسمبر 2023

تبعاً لمكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبت بمقتضاه توضيحات حول تطبيق أحكام الفصل 69 من قانون المالية لسنة 2024 لغاية ملاءمة التطبيق الإعلامية مع مقتضياته فيما يتعلق بالمؤسسات المعنية وأجال تطبيقه، يشرفني إعلامك بما يلي:

1- بالنسبة إلى المؤسسات المعنية

تم بمقتضى الفصل 69 من قانون المالية لسنة 2024 التخفيض في الأجل المحدد لإيداع التصريح الشهري بالأداءات بالنسبة إلى الأشخاص المعنويين الذين يتولون إيداع التصاريح الجبائية ودفع الأداء والخطايا المتعلقة به بالوسائل الإلكترونية الموثوق بها عن بعد بضبطه في 20 يوماً الأولى من الشهر الموالي للشهر الذي أصبح خلال الأداء مستوجبا لفائدة الخزينة عوضاً عن 28 يوماً الأولى من الشهر المذكور. ويشمل التصريح المذكور خاصة الأداءات والخصوم التالية:

- الخصم من المورد بعنوان الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات وبالعنوان الأداء على القيمة المضافة،
- الأداء على القيمة المضافة،
- المعلوم على الاستهلاك،
- المعاليم الأخرى على رقم المعاملات وعلى الأجور،
- معلوم الطابع الجبائي.

بالتالي، فإن هذا الإجراء يشمل الأشخاص المعنويين الخاضعين وجوبا لإيداع التصاريح الجبائية ودفع الأداء والخطايا المتعلقة به بالوسائل الالكترونية الموثوق بها عن بعد وكذلك الذين يختارون الانخراط في منظومة التصريح ودفع الأداء عن بعد.

مع العلم أنه تم توضيح هذا التمشي ضمن شرح أسباب الفصل المذكور.

2- بالنسبة إلى تاريخ التطبيق

تطبق أحكام الفصل 69 من قانون المالية لسنة 2024 على التصاريح التي يحل أجل إيداعها ابتداء من غرة جانفي 2024.

هذا وتبقى التصاريح الشهرية السابقة خاضعة على مستوى احتساب مدة التأخير وخطايا التأخير المتعلقة بها إلى الأجل القانونية المعمول بها قبل دخول أحكام الفصل 69 من قانون المالية لسنة 2024 حيز التنفيذ.

والسلام

المدير العام
للدراستات والتشريع الجبائي
يحيى الشكلاسي